

لبس الكمامة للمحرم

عبدالله الغفيلي

من المسائل التي يكثر السؤال عنها في الحج وتتعلق بمحظورات الاحرام مسألة لبس الكمامة لبس الكمامات قائم على مسألة الفقهاء وهي تغطية المحرم لوجهه. هل يجوز للمحرم ان يغطي وجهه؟ او ان المحظور هو تغطية الرأس فقط والاصل فيها حديث الذي

وقصته ناقته حيث قال - [00:00:00](#)

النبي صلى الله عليه وسلم آآ ولا تخمروا ولا تخمروا ايش؟ رأسه وفي رواية وجهه الا ان اكثر المحدثين على تشديد على كون رواية وجهه وشاذة وبالتالي قالوا يجوز عندئذ تغطية الوجه يجوز لك ان تغطي وجهك سواء كان هذه - [00:00:21](#)

بغطاء مثلا النوم او كانت آآ يعني آآ منديل او كانت بكمامة. فعندئذ لا اشكال في الكمامات والله اعلم. لكن المرأة انا عندي ان في لبسها للكمامة اشكال. في لبسها الكمامة اشكال لانه يصيره الحال عندئذ - [00:00:41](#)

النقاب. وقد نهيت ان تنتقب لان المرأة كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم منهية في حال الاحرام لا تنتقب ولا تلبس القفازين -

[00:01:01](#)